



١٠٠٥

مِفْتَاحُ الْكَمَلَةِ

فِي شَرْحِ قَوَاعِدِ الْعِلْمَةِ

7758

٢٥٥
٤
٥٤٨

لِلْفَقِيهِ الْمَتَّبِعِ

دفتر انتشارات اسلامی
حاجه مدرسین

السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَكِيمِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَائِمِيِّ

المتوفى سنة ١٢٢٦ هـ

أشرف على تحقيقه وعلق عليه

السيد محمد باقر الوائلي

الجزء الثاني من

موسم سنن الأئمة الأربعة
والشريعة الجامعة من كتب سيدنا بقول الشريعة

سرشناسه: حسینی عاملي، محمدجواد بن محمد، ۱۱۶۰ هـ - ۱۲۲۶ ق.

عنوان قراردادى: قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام، شرح.

عنوان و نام پدیدآور: مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلامة [حسن بن يوسف الحلبي] / محمدجواد الحسيني العاملي، حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ مُحَمَّدبَاقِرُ الْخَالِصِي.

مشخصات نشر: قم: جماعة المدرّسين في الحوزة العلميّة بقم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ۱۴۱۹ ق. - = ۱۳۷۷ هـ -
مشخصات ظاهري: ۲۶ ج.

فروست: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرفّة: ۱۰۰۱، ۱۰۰۲، ۱۰۰۳، ۱۰۰۴، ۱۰۰۵، ۱۰۰۸، ۱۰۰۹، ۱۰۱۱، ۱۰۱۲، ۱۰۱۶، ۱۰۱۸، ۱۰۱۹، ۱۰۲۰، ۱۰۲۳، ۱۰۳۴، ۱۰۳۵، ۱۰۳۶.

شابك: دورة: ۰ - ۶۲ - ۴۷۰ - ۹۶۴ - ۹۷۸ ج. ۵: ۰ - ۶۴۵ - ۴۷۰ - ۹۶۴ - ۹۷۸
يادداشت: عربي.

يادداشت: ج. ۵ (چاپ سوّم: ۱۴۳۳ ق. = ۱۳۹۱).

يادداشت: ج. ۸، ۹، ۱۱ و ۱۲ (چاپ دوّم: ۱۴۲۹ ق. = ۱۳۸۷).

يادداشت: ج. ۱۱ (چاپ سوّم: ۱۴۲۹ ق. = ۱۳۸۷).

يادداشت: ج. ۱۲ (چاپ سوّم: ۱۴۳۴ ق. = ۱۳۹۲).

يادداشت: ج. ۱۶ (چاپ دوّم: ۱۴۳۰ ق. = ۱۳۸۸).

يادداشت: ج. ۱۷ (چاپ اوّل: ۱۳۸۵).

يادداشت: ج. ۱۸ (چاپ دوّم: ۱۴۳۱ ق. = ۱۳۸۹).

يادداشت: ج. ۲۰ (چاپ اوّل: ۱۴۲۹ ق. = ۱۳۸۷) (فيا).

يادداشت: ج. ۲۳-۲۵ (چاپ اوّل: ۱۴۳۱ ق. = ۱۳۸۹) (فيا).

يادداشت: كتابنامه.

موضوع: علامه حلّي، حسن بن يوسف، ۶۴۸ - ۷۲۶ ق. قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام - نقد و تفسير.

موضوع: فقه جمعي - قرن ۸ ق.

شناسه افزوده: خالصي، محمدباقر، ۱۳۲۱ - ، مصحح.

شناسه افزوده: علامه حلّي، حسن بن يوسف، ۶۴۸ - ۷۲۶ ق. قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام، شرح.

شناسه افزوده: جامعه مدرّسين حوزة علمية قم دفتر انتشارات اسلامي.

ردد بندي كنگره: ۱۳۷۷ ۹۰۲۱۳ ق ۸ / ۳ / ۱۸۲ BP

ردد بندي ديوبني: ۲۹۷ / ۳۴۲

شماره كتابشناسي ملّي: ۱۸۱۵۳ - ۷۸ م



مفتاح الكرامة

(ج ۵)

- تأليف: الفقيه المتبج السيد محمدجواد العاملي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
- تحقيق: الشيخ محمدباقر الخالصي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
- الموضوع:
- طبع ونشر: مؤسّسة النشر الإسلامي
- عدد الصفحات: ۵۴۸
- الطبعة: الرابعة
- المطبوع: ۳۰۰ نسخة
- التاريخ: ۱۴۴۰ هـ ق.
- شابك دورة: ۰ - ۶۲ - ۴۷۰ - ۹۶۴ - ۹۷۸
- شابك ج ۵: ۰ - ۶۴۵ - ۴۷۰ - ۹۶۴ - ۹۷۸

ISBN 978 - 964 - 470 - 645 - 5

مؤسّسة النشر الإسلامي

التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرفّة

کتاب الصلاة

www.kotab.ir

فهرس الموضوعات

كتاب الصلاة

٥	معنى الصلاة لغةً
٨	تعريف الصلاة اصطلاحاً
المقصد الأول: في المقدمات	
١١	الفصل الأول: في أعدادها
١٢	في عدد الواجبات
١٥	في الصلوات المندوبة
١٦	في عدد الفرائض اليومية
١٦	في عدد النوافل الرواتب
١٩	في عدد نوافل العصر وأنها ثمان أو أقلّ
٢١	في عدد نوافل المغرب
٢٣	في نافلة العشاء
٢٤	في مكان (موقع) نافلة العشاء
٢٦	في عدد نوافل الليل
٢٨	في بيان المراد من الوتر
٣٠	في حكم الوصل بين ركعتي الشفع وركعة الوتر
٣٠	في مكان القنوت في ركعات الوتر
٣٢	في سقوط نوافل الظهرين والعشاء في السفر
٣٨	كيفية أداء النوافل ركعتان ركعتان

- ٤١ استثناء الوتر وصلاة الأعرابي من هذه الكيفية
- ٤٢ ذكر صلاة أخرى مستحبة غير النوافل الرواتب
- ٤٣ الفصل الثاني: في أوقات الصلاة
- ٤٣ المطلب الأول: في تعيينها
- ٤٣ في أن لكل صلاة وقتين
- ٤٤ في بيان وقت الرفاهية ووقت الإجزاء
- ٥٠ في بيان أول وقت الظهر
- ٥٢ طرق معرفة زوال الشمس
- ٥٨ وقت فضيلة صلاة الظهر
- ٦٧ وقت إجزاء صلاة الظهر
- ٦٨ أول وقت صلاة العصر
- ٧٤ آخر وقت فضيلة صلاة العصر
- ٧٥ آخر وقت صلاة العصر
- ٧٧ في أول وقت صلاة المغرب
- ٨٤ في آخر وقت فضيلة صلاة المغرب
- ٨٦ في آخر وقت فضيلة صلاة المغرب للمفيض من عرفات
- ٨٨ في آخر وقت إجزاء صلاة المغرب
- ٩٣ في أول وقت صلاة العشاء
- ٩٧ في آخر وقت إجزاء صلاة العشاء
- ١٠١ في وقت صلاة الصبح ووقت فضيلته
- ١٠٣ في آخر وقت صلاة الصبح
- ١٠٥ في وقت نافلة الظهر
- ١١٢ في وقت نافلة العصر
- ١١٣ في وقت نافلة المغرب
- ١١٤ في وقت نافلة العشاء
- ١١٥ في وقت نافلة الليل
- ١١٨ في وقت ركعتي الفجر

- ١٢٣ في وقت قضاء الفرائض
- ١٢٤ في وقت قضاء النوافل
- ١٢٩ المطلب الثاني: في الأحكام
- ١٢٩ في الوقت المختصّ والمشارك للظهرين
- ١٣٦ في الوقت المختص والمشارك للمغرب والعشاء
- ١٣٧ في أفضلية أول الوقت إلا ما استثنى
- ١٤٠ في حرمة تقديم الفريضة وتأخيرها عن وقتها
- ١٤٤ في جواز التعويل على الظنّ في معرفة الوقت
- ١٤٧ فيما لو عوّل على الظنّ وظهر الكذب
- ١٤٧ فيما لو عوّل ودخل الوقت في الأثناء
- ١٥٠ في عدم جواز التعويل على الظنّ مع العلم
- ١٥٢ فيما لو وسع الوقت لتحصيل الطهارة وركعة واحدة
- ١٥٤ في الوقت المختصّ بالعصر
- ١٥٥ فيما لو بقي من آخر الوقت مقدار خمس ركعات
- ١٥٨ في وجوب الترتيب بين الفرائض أداءً وقضاءً
- ١٦٢ في وجوب العدول من الحاضرة إلى السابقة
- ١٦٧ في كراهة النوافل في الأوقات الخمسة
- ١٧٨ في عدم كراهة النوافل ذات السبب في تلك الأوقات
- ١٨٩ في استحباب تعجيل قضاء النافلة
- ١٩٢ فروع ستّة
- ١٩٢ ١- في وجوب الصلاة بدخول أول وقتها
- ١٩٥ في أن قضاء صلاة الميّت على الولي
- ٢١٠ في حكم من ظنّ تضيق الوقت
- ٢١١ في حكم من ظنّ خروج الوقت
- ٢١٣ ٢- في مزاحمة النوافل بالفرائض
- ٢٢٠ في الاقتصار على الحمد عند ضيق الوقت
- ٢٢٠ في عدم جواز تقديم نافلة الزوال إلا يوم الجمعة

- ٢٢١ في جواز تقديم صلاة الليل للشاب والمساfer
- ٢٢٣ في أفضلية قضاء نافلة الليل من التقديم
- ٢٢٤ ٣- كفاية الاجتهاد مع عدم العلم أو الظن بالوقت
- ٢٢٦ عدم إجرائها في غير الوقت إلا أن يدخل في الأثناء
- ٢٢٦ ٤- فيما لو صلى العصر فذكر أنه لم يأت بالظهر
- ٢٢٦ ٥- فيما لو استوعب العذر تمام الوقت
- ٢٣٦ ٦- فيما لو بلغ الصبي في أثناء العمل
- ٢٤٠ في أن عبادة الصبي شرعية صحيحة أو تمرينية
- ٢٥٤ الفصل الثالث في القبلة
- ٢٥٤ المطلب الأول: في ماهية القبلة
- ٢٥٧ في كفاية استقبال الحجر وعدمها
- ٢٥٩ في كفاية جهة الكعبة للبعيد
- ٢٧٢ في كفاية أي الجدران للمشاهد لها
- ٢٧٩ فيما لو انهدمت جدرانها أو صلى على سطحها
- ٢٨٣ فيما لو خرج بعض بدنه عن جهتها
- ٢٨٥ في معنى المواجهة والمراد منها بين الأصحاب
- ٢٨٦ فيما لو خرج بعض الصف المستطيل عن سمتها
- ٢٨٧ حكم محاريب البلاد
- ٢٩٤ في قبلة أهل العراق ومن والاهم
- ٢٩٧ علامة قبلة أهل العراق ومن والاهم
- ٣١١ استحباب التياسر لأهل العراق ومن والاهم
- ٣١٦ قبلة أهل الشام
- ٣١٦ علامة قبلة أهل الشام
- ٣٢١ في قبلة أهل المغرب وعلامتها
- ٣٢٤ في قبلة أهل اليمن وعلامتها
- ٣٢٦ المطلب الثاني في المستقبل له
- ٣٢٧ في اشتراط الاستقبال في النافلة وعدمه

- ٣٤٣ في وجوب الاستقبال عند الذبح
- ٣٤٤ في استحباب الاستقبال للقضاء والدعاء
- ٣٤٥ منع الفريضة على الراحلة اختياراً
- ٣٤٩ منع صلاة الجنابة على الراحلة
- ٣٥١ إتيان الفريضة على المعقولة أو الأرجوحة
- ٣٥٣ في صلاة الفريضة على السفينة السائرة أو الواقفة
- ٣٥٩ في صلاة الفريضة على الراحلة ضرورة
- ٣٦٠ في وجوب الإيماء للركوع والسجود
- ٣٦٢ في صلاة الفريضة ماشياً
- ٣٦٣ في سقوط الاستقبال مع التذُّر
- ٣٦٤ المطلب الثالث: في المستقبل
- ٣٦٤ وجوب الاعتماد على الأمارات إذا جهل الجهة
- ٣٦٦ من قدر على العلم بالقبلة لا يكفيه الظن
- ٣٦٨ لو تمكَّن من الاجتهاد فهل يجوز له التقليد؟
- ٣٧١ لو تمكَّن من الاجتهاد والصلاة إلى الأربع
- ٣٧٤ العارف إذا فقد الأمارات هل يقلِّد أو يصلي إلى الأربع؟
- ٣٧٧ العارف إذا لم يقدر على الاجتهاد ولا على الظن
- ٣٧٨ فيما لو تعارض اجتهاده مع إخبار العارف
- ٣٨٠ في أنه هل يقلِّد الأعمى غيره أو لا؟
- ٣٨٣ في اشتراط العدالة في المخبر بالقبلة
- ٣٨٦ فيما لو تعدد المخبرون واختلفوا
- ٣٨٨ في البصير الفاقد للعلم والظن
- ٣٩٢ في التعويل على قبلة البلد
- ٣٩٥ في الصلاة إلى أربع جهات
- ٣٩٧ في اشتراط تقابل الجهات الأربع وعدمه
- ٣٩٩ في جواز الصلاة إلى ثلاث جهات وعدمه
- ٤٠١ فيما لو كان عليه فرضان في وقتٍ واحد

- ٤٠٣ فيما لو ضاق الوقت عن أربع جهات
- ٤٠٥ فروع: في اجتهاد المصلي في القبلة
- ٤٠٥ ١- في اعتماد الأعمى على رأيه مع وجود المبصر
- ٤٠٨ ٢- فيما لو صلى بالظنّ ثمّ تبين خطأه
- ٤٢١ ٣- في عدم وجوب تكرّر الاجتهاد بتعدّد الصلاة
- ٤٢٣ ٤- فيما لو ظهر خطأ اجتهاده باجتهاده الآخر
- ٤٢٥ ٥- فيما لو اختلف الاجتهادان
- ٤٣٠ الفصل الرابع: في اللباس
- ٤٣٠ فيما يجوز اتخاذ اللباس منه وما لا يجوز
- ٤٤٠ في تعريف الحرّ
- ٤٤٢ في المنع عن كون الساتر من الذهب
- ٤٤٧ حكم الصلاة في وبر السنجاب وغيره
- ٤٥٤ الصلاة فيما يتخذ ممّا يؤكل لحمه
- ٤٥٦ في عدم جواز الصلاة في جلد الميتة
- ٤٥٨ ما في حكم الميتة عند الأصحاب
- ٤٦٦ منع الصلاة في جلد ما لا يؤكل لحمه
- ٤٧٦ منع الصلاة في الشعر وغيره ممّا لا يؤكل لحمه
- ٤٨٠ حكم ما لا تتمّ الصلاة فيه ممّا لا يؤكل لحمه
- ٤٩١ كفاية الدبغ في جلد ما لا يؤكل لحمه وعدمها
- ٤٩٧ حرمة لبس الحرير المحض على الرجال
- ٥٠٥ في جواز لبس الحرير الممتزج على الرجال
- ٥١٣ في جواز لبس الحرير للنساء وعدمه
- ٥١٧ في جواز لبس الحرير للمحارب والمضطرّ
- ٥٢٢ في جواز كفّ الحرير وعدمه
- ٥٢٨ اشتراط الملك في الثوب وعدم غصبيّته
- ٥٤٠ في حكم المغصوب المستصحب
- ٥٤١ صحّة الصلاة لو أذن المالك للغاصب أو لغيره
- ٥٤٢ فيما لو أذن المالك إذناً عاماً